[484] فقد روي عن ابن عباس روايتان إحداهما السكر الخمر (1). وكان هذا قبل تحريم الخمر، وتابعه على هذا الحسن البصري، وعطاء، ومجاهد، وقتادة، وابراهيم النخعي، وأبو رزين العقيلي (2). والرواية الثانية ان السكر الحرام (3). فيكون معنى الآية تتخذون منه حلالا وحراما. وقال الشعبي: السكر ما طاب منها، وهو الطلاء والرب. وروي هذا عن مجاهد أيضا. وأما أهل اللغة فقد قال أبو عبيدة معمر بن مثنى، استاد أبي عبيد: السكر الخمر. قال: وقيل السكر الطعم (4)، ومنه يقال: سكر بني فلان، أي طعمهم. وكذلك قول الشاعر: * جعلت عيب الاكرمين سكرا * (5) يعني جعلت تعيب الاكرمين حتى جعلت عيبهم طعما لك. وقال الفراء: السكر الخمر قبل أن يحرم (6). على أن السكر عند أبي حنيفة: نقيع التمر والزبيب (7). هكذا نقل عنه الحسن بن زياد اللؤلؤي (8)،

---

(1) انظر المصدرين السابقين، والجامع لاحكام القرآن 10: 128، وتفسير الطبري 14: 91،. (2) الجامع لاحكام القرآن 10: 128، وتفسير الطبري 14: 91. (3) انظر السنن الكبرى 8: 297، وتاج العروس 3: 274. (4) تاج العروس 3: 274، ولسان العرب 4: 374، والنهاية لابن الاثير 2: 383، والجامع لاحكام القرآن 10: 129. (5) رواه القرطبي في جامع أحكام القرآن 10: 129 وحكي في المصادر اللغوية من دون نسبة، وفيها ما لفظه: جعلت أعراض الكرام سكرا انظر تاج العروس 3: 274، ولسان العرب 4: 374. (6) انظر لسان العرب 4: 374. (7) حلية العلماء 8: 95. (8) حلية العلماء 8: 96.